**المحاضرة التاسعة**

**الاسرة في الاسلام**

ان القواعد والتشريعات التي اتى بها الاسلام هي التي اخرجت لنا ما يعرف بالأسرة الاسلامية. والاسرة في الاسلام مؤسسة مقدسة، لم تنشأ نتيجة للتجارب الانسانية التي تضمنت عمليات من التجربة والخطأ على مر الزمن، بل انها مؤسسة خرجت للوجود مع خلق ونشأة الانسان، ان الجنس البشري هي نتيجة لوجود هذه المؤسسة وليس العكس. ان اول اسرة انسانية حسب ما ورد في القرآن الكريم هي اسرة ادم وحواء ان الاسرة في الإسلام هي اساس المجتمع وخليته الاولى ذات كيان دائم يراد له السعة والامتداد والوئام. لقد اهتم الاسلام بالأسرة اذ ان تنظيم هذه الخلية الاولى يعني استقرار المجتمع الانساني وانتظام احواله، لاسيما وان الدين الاسلامي دين اجتماعي اهتم اهتماماً بالغاً بتنظيم العلاقات الاجتماعية فضلاً عن اهتمامه بتنظيم العلاقات الروحية بين الله وعباده.

من ابرز نظم الاسرة التي بالغ الاسلام في تنظيمها احكام الزواج فيه "يقول الله تعالى وجعلناه ميثاقاً غليظاً. وتقرير الدعائم الاساسية لصيانة الاسرة وحمايتها ومنع الاعتداء عليها بالغ الاسلام في العقوبات المفروضة على كل ما ينال نظام الاسرة بالاعتداء او التجني وقد حافظ الاسلام على الاسرة بالأمور الاتية:-

1. حدد دائرة معينة في الاقارب حرم فيها الزواج قوله عز وجل "حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت وامهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة وامهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فأن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل ابنائكم الذين من اصلابكم وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف ان الله كان غفوراً رحيما".
2. حارب قتل الاولاد و وأد البنات وفي ذلك قوله تعالى "ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق نحن نرزقهم".
3. قرر حق الرضاعة والحضانة اهتماماً بالطفولة وحفاظاً على الرابطة الاسرية كي تمتد وتزدهر فلا تنقطع او تتوقف.
4. حرر حق النفقات للأصول على الفروع والفروع على الاصول.
5. قيد تعدد الزوجات بأربع وجعل العدل بينهن شرطاً، واوجب الواحدة عند عدم العدل... فإن خفتم الا تعدلوا فواحدة. ونوه الاسلام بعدم امكانية العدل بين النساء ولو حرص الرجل كما نصت عليه الآية:- "ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم".
6. في الطلاق اعطت الشريعة الاسلامية المرأة حق التفريق في زوجها اذا اساء معاملتها، او ان كرهت العيش معه، والاسلام يبغض الطلاق في شدة وقوة وانما شرعه علاجاً لحياة زوجية اصبحت شقاء وجحيماً وبذلك فهو محظور على الرجل والمرأة ما لم تتحقق اسبابه وذلك لقول الرسول "ان ابغض الحلال الى الله الطلاق".
7. حرمت الشريعة الاسلامية تزويج المرأة من دون رضاها.
8. منح الاسلام المرأة حق الارث.
9. قرر حق التوارث بنظام جديد يضمن لكل ذي قرابة حقه.
10. قرر وجوب صلة الارحام بالبر والتعهد والزيارة.
11. حارب الزنا والفسق والقذف، وبالغ على اعراض المحصنات ويقول تعالى في ذلك "ولا تقربوا الزنى انه كان فاحشة وساء سبيلا"، الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة، والزانية لا ينكحها الا زاني او شرك وحرم ذلك على المؤمنين"، "الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة".
12. اهتم الاسلام بتقرير الحقوق والواجبات الزوجية، والتي تقوم على اساس المودة والرحمة، في قوله عز وجل "من آياته ان خلق لكم من انفسكم ازواجاً لتسكنوا اليها، وجعل بينكم مودة ورحمة". وبصورة عامة ان الاسلام قرر حقوق وواجبات كل زوج تجاه الاخر ومن يمعن النظر في هذه الحقوق والواجبات يجدها متوازنة ومتوازية والالتزام بها يقوم على وازع من الدين والاخلاق وبه تشيع الالفة والمودة بين الزوجين.
13. منح الاسلام المرأة حق المساواة مع الرجل في الجوانب الروحية والمادية "خلقكم من نفس واحدة" ويقول "ومن يعمل من الصالحات من ذكر وانثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نفيراً".